

Distr.: General  
22 March 2018  
Arabic  
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً  
بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٢١ آذار/مارس ٢٠١٨ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة  
الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة تحياتها  
إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، كارل يان غوستاف فان أوستيروم.

وتتشرف البعثة الدائمة بأن تقدم إلى اللجنة تقرير المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا  
الشمالية عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧)، وقد أرفقت نسخة منه بهذه المذكرة.



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢١ آذار/مارس ٢٠١٨ الموجهة إلى رئيس اللجنة  
من البعثة الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

تقرير المملكة المتحدة عن تنفيذ القرار ٢٣٩٧ (٢٠١٧)

مقدمة

١ - تشرف البعثة الدائمة للمملكة المتحدة لدى الأمم المتحدة بأن تقدم تقريرها عملاً بالفقرة ١٧ من قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧) بشأن الخطوات التي اتخذتها حكومة المملكة المتحدة لتنفيذ التدابير الواردة في هذا القرار.

الخلفية القانونية

٢ - تُنفذ قرارات مجلس الأمن في القوانين الوطنية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من خلال قرارات ولوائح مجلس الاتحاد الأوروبي، التي لها أثر قانوني مباشر في كل دولة من الدول الأعضاء. وقد نُفذ مجلس الاتحاد الأوروبي أيضاً تدابير تقييدية مستقلة، تشمل تحديد أسماء أفراد إضافيين وفرض تدابير اقتصادية على نطاق أوسع. إلا أن هذه التدابير لا تسري إلا داخل أراضي الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

٣ - وتُعدّ المملكة المتحدة تشريعاتها الخاصة لتنفيذ تدابير الجزاءات فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة في المملكة المتحدة وفي أقاليم ما وراء البحار التابعة لها. كما تصوغ تعريفها الخاص بالجرائم من أجل مراقبة صادرات الأسلحة.

٤ - أما الجرائم التي تتصل بانتهاك الجزاءات المالية فتسري عليها تشريعات في شكل لوائح الجزاءات المالية التالية التي وضعتها وزارة الخزانة الملكية: الأمر رقم ١٧٤٩ لعام ٢٠٠٩ بشأن كوريا الشمالية (الجزاءات المفروضة من جانب الأمم المتحدة) واللائحة رقم ٢١٨ لعام ٢٠١٧ بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (الجزاءات المالية المفروضة من جانب الاتحاد الأوروبي).

٥ - وأما الجرائم التي تتعلق بانتهاك الجزاءات التجارية فتسري عليها تشريعات أعدتها وزارة التجارة الدولية. وقد جرى في الآونة الأخيرة تنقيح واستكمال تعريف هذه الجرائم في الأمر الصادر عام ٢٠١٨ بشأن مراقبة الصادرات (الجزاءات المفروضة على كوريا الشمالية).

٦ - ويتضمن هذا التقرير تفاصيل عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧) في القانون الوطني للمملكة المتحدة وفي تشريعات الاتحاد الأوروبي. ويجري تنفيذ هذه التدابير أيضاً في أقاليم ما وراء البحار التابعة للمملكة المتحدة.

٧ - وتضطلع المملكة المتحدة بالمسؤولية عن تنفيذ قرارات مجلس الأمن في أقاليم ما وراء البحار التابعة لها التي تقع خارج نطاق الولاية القضائية للاتحاد الأوروبي. وتعمل وزارة الخارجية والكونغرس الآن على صياغة التشريعات اللازمة لتنفيذ القرار ٢٣٩٧ (٢٠١٧) في أقاليم ما وراء البحار تلك. وقد نفذت الوزارة قرارات أخرى وردت في الأمر الصادر عام ٢٠١٢ فيما يتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (الجزاءات) (أقاليم ما وراء البحار). وهذا هو الأمر الرئيسي بتنفيذ الجزاءات المتعلقة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في أقاليم ما وراء البحار، ويجري تعديله بموجب أوامر أخرى عند الضرورة عندما يتخذ

مجلس الأمن قرارات جديدة. وتسري هذه التشريعات على جميع أقاليم ما وراء البحار، باستثناء بومردو التي تضع التشريعات الخاصة بها، وجبل طارق حيث تسري لوائح الاتحاد الأوروبي.

### تحديد الأسماء والمسائل المالية

٨ - فرض مجلس الأمن، في قراره ٢٣٩٧ (٢٠١٧)، تدابير جديدة ووسع نطاق عدد من التدابير القائمة. وفي ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٦، اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي قرار المجلس 2016/849 (CFSP)، الذي حل محل قرار سابق وألغاه. وردا على الأعمال التي تقوم بها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، قام الاتحاد الأوروبي في عام ٢٠١٧ بتنقيح وتعديل قرار المجلس 2016/849 (CFSP) نحو ١٥ مرة. وفي ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٨، عُدِّل القرار كذلك بقرار المجلس 2018/293 (CFSP)، فأصبح بذلك قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧) ساري المفعول.

٩ - وثمة عقوبات جنائية قائمة لردع المؤسسات الائتمانية أو المالية الموجودة في المملكة المتحدة عن تعهّد حسابات أو فروع أو شركات تابعة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عندما تصدر وزارة الخزانة الملكية توجيهها ينص على أن هناك أسبابا معقولة تبعث على الاعتقاد بأن هذه الحسابات أو الفروع أو الشركات التابعة يمكن أن تسهم في البرامج النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو برامجها المتصلة بأسلحة الدمار الشامل أو بالصواريخ الباليستية.

١٠ - وعززت المملكة المتحدة سجل تشريعاتها باستحداث صلاحيات جديدة من خلال قانون الشرطة ومكافحة الجريمة لعام ٢٠١٧ الذي يعزز تنفيذ الجزاءات في المملكة المتحدة، بسبل منها فرض غرامات مالية مدنية جديدة ورفع الحد الأقصى للعقوبات المفروضة على الأشخاص الذين ينتهكون نظام الجزاءات. ويشمل ذلك انتهاكات قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧). وتشمل الصلاحيات الجديدة أيضاً أحكاماً متصلة بـ "عدم التأخير" تضمن سريان قوائم الأسماء الجديدة الصادرة عن الأمم المتحدة، بما فيها القوائم المرفقة بأي قرارات مقبلة بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، في غضون ٤٨ ساعة في المملكة المتحدة، وذلك عملاً بالمبادئ التوجيهية التي وضعتها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وأصبحت هذه الصلاحيات سارية المفعول في نيسان/أبريل ٢٠١٧.

١١ - ولا تزال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على قائمة ولايات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية التي لديها أوجه قصور استراتيجية في نظمها المتعلقة بمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب. وفي أعقاب كل جلسة عامة لفرقة العمل، تنشر وزارة الخزانة الملكية إشعاراً تنصح فيه الكيانات الخاضعة للتنظيم بأن تتعامل مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على أنها بلد عالي الخطورة لأغراض لائحة عام ٢٠١٧ (سابقاً، لائحة غسل الأموال لعام ٢٠٠٧) المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب وتحويل الأموال (معلومات عن الجهة الدافعة). وتنصح الوزارة الشركات بتطبيق تدابير معززة لتوخي الحرص الواجب وفقاً للمخاطر المحدقة. ويشمل ذلك تطبيق التدابير المعززة لتوخي العناية الواجبة في التحقق من هوية العملاء وممارسة الرصد المعزز المستمر على أساس درجة الخطورة. وقد نُشر إخطار من هذا القبيل في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧. ويجب إبلاغ وحدة الاستخبارات المالية في المملكة المتحدة التابعة للوكالة الوطنية لمكافحة الجريمة بأي شكوك تتعلق بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو تمويل الانتشار.

## التدابير القطاعية

١٢ - اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي لائحة المجلس (EU) 2018/285 وقرار المجلس (CFSP) 2018/293 في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٨ بغية تطبيق التدابير القطاعية الواردة في قرار مجلس الأمن ٢٣٩٧ (٢٠١٧). وشملت هذه التدابير تعزيز الحظر على تصدير المنتجات النفطية، وفرض حظر على استيراد المنتجات الغذائية والآلات والمعدات الكهربائية والأتربة والحجارة من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وفرض حظر على تصدير المعدات الصناعية والآلات ومركبات النقل والمعادن الصناعية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وتنفيذ المزيد من التدابير البحرية التقييدية.

١٣ - وطُبقت تدابير أيضا على توريد النفط الخام وجميع المنتجات النفطية المكررة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وبالإضافة إلى ذلك، فُرضت أوجه حظر جديدة في عدة قطاعات، بما في ذلك ما يتعلق بالإمدادات من المنتجات الغذائية والزراعية والآلات والمعدات الكهربائية والأتربة والحجارة والأخشاب من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وتوريد جميع الآلات الصناعية ومركبات النقل والحديد والصلب والمعادن الأخرى إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويضاف إلى ذلك التدابير المتعلقة بسلطة ضبط وتفتيش ومصادرة أي سفينة يُعتقد أنها متورطة في خرق قرارات مجلس الأمن السارية، وسلطة إجبار جميع عمّال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المقيمين في الخارج على العودة إلى بلدهم، رهنا بأحكام القوانين الوطنية والدولية السارية.

١٤ - ويقوم مكتب تنفيذ الجزاءات المالية بتطبيق الجزاءات القطاعية المالية من خلال كفالة عدم تعامل القطاع المالي في المملكة المتحدة مع الأشخاص أو الكيانات أو الشركات من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المدرجة أسماؤها في قرارات مجلس الأمن. ويمكن المكتب الجزاءات المالية من الإسهام إلى أبعد حد ممكن في تحقيق أهداف الأمم المتحدة لمكافحة الانتشار فيما يتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من خلال تنفيذ جميع الجزاءات المالية وفقا للالتزامات المنصوص عليها في قوانين الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي. وهذا ما يشمل تطبيق جزاءات قطاعية على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على نحو سريع وبصورة فعالة.

١٥ - وأما الجرائم التي تتعلق بانتهاك الجزاءات التجارية فتسري عليها تشريعات في شكل الأمر الصادر عام ٢٠١٨ بشأن مراقبة الصادرات (الجزاءات المفروضة على كوريا الشمالية). ويجري إعداد لائحة جديدة تتعلق بالجرائم فيما يتصل بالتغييرات التي أُحرقت في اللائحة التنفيذية لمفوضية الاتحاد الأوروبي (EU) 2018/215، وستنفذ بمجرد استكمال العملية البرلمانية في المملكة المتحدة.

## الأثر المترتب فيما يخص شعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

١٦ - في القرار ٢٣٩٧ (٢٠١٧)، كرر مجلس الأمن الإعراب عن بالغ قلقه إزاء المشاق الجسيمة التي يتعرض لها السكان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وأدان جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لسعيها وراء الأسلحة النووية والقذائف التسيارية بدلا من أن تُعنى برفاه شعبها. فهذه الجزاءات لا تستهدف شعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. بل إنها تستهدف نظام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الذي يحكم قبضته على حياة شعبه، فيحول استخدام الأموال بعيدا عن تلبية احتياجاته لفائدة برامج المتعلقة بالأسلحة غير المشروعة. وتأمل المملكة المتحدة أن تكون الإشارات الأخيرة التي توحى بأن كيم جونج أون مستعد لمناقشة مسألة نزع السلاح النووي إشارات حقيقية، وأن يحمل ذلك جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على تغليب رفاه شعبها على السعي غير المشروع وراء تحقيق برامجها النووية وبرامجها للقذائف التسيارية.